

- 25 كيلوات/هك بالنسبة لشبكة الضغط المنخفض لأنشطة الخدمات،

- 04 بار بالنسبة لشبكة الغاز الطبيعي إن وجدت،

* التزود بخطوط الهاتف:

- 7 خطوط هاتفية لكل مقسم،

- الربط بشبكة الألياف البصرية إن وجدت طبقا للمواصفات المعمول بها في هذا المجال،

- إنجاز شبكة الأغمدة حسب المواصفات الفنية المنصوص عليها في كراس الشروط الفنية العامة المطبقة في ميدان الأشغال المتعلقة بشبكة الهاتف: E.0.2.2،

- إحداث بالوعات لربط المياه المستعملة بالنسبة لكل مقسم وإنجاز شبكتين مستقلتين لتصريف مياه الأمطار والمياه المستعملة.

ملحق يتعلق بتنقيح وإتمام كراس الشروط المتعلقة

بتهيئة المناطق والمباني الصناعية وصيانتها

الفصل 5 (جديد): يلتزم كل من الباعث العقاري والمقتني باحترام التشريع الجاري به العمل المتعلقة بحماية البيئة وخاصة مقتضيات الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المتعلقة بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط وكذلك الأمر عدد 23 لسنة 2014 المؤرخ في 7 جانفي 2014 المتعلقة بتنقيح الأمر عدد 386 لسنة 1984 المؤرخ في 7 أفريل 1984 المتعلقة بتركيب وطرق سير اللجان الفنية الاستشارية الجهوية للأراضي الفلاحية.

الفصل 8 (فقرة أولى جديدة): يلتزم الباعث العقاري بتوفير أماكن خاصة بإيواء التجهيزات العمومية الضرورية لاستغلال المقسم كمحطات التطهير ومحولات الضغط الكهربائي وغيرها. كما يجب عليه أن يلتزم بتوفير كافة المرافق والربط بالشبكات الضرورية والتي تضمن الاستغلال الأجدى لتقسيمه طبقا للمعايير الدنيا المحددة كما يلي:

* التزود بالماء الصالح للشرب:

- 20 م³/يوم/هك للأنشطة الصناعية،

- 10 م³/يوم/هك للأنشطة الخدمات.

* التزود بالطاقة الكهربائية والغاز الطبيعي:

- 100 كيلوات/هك بالنسبة لشبكة الضغط المتوسط أو المنخفض للأنشطة الصناعية.